



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

المجلس الشعبي الوطني

الجريدة الرسمية

للمداولات

| | | |
|---|---------------------------|---------------------------------------|
| الإدارة والتحرير: المجلس الشعبي الوطني 18 ، شارع يوسف زيغود - الجزائر الهاتف : 73. 86.00 الفاكس : 74.03.89 ح - ب ج : عون محاسب 74 - 8123 مفتاح 63 | الاشتراك السنوي | |
| | خارج الوطن 1.000 د. ج. | داخل الوطن 600 د. ج. |
| المطلوب من المشتركين إرسال لفائف الورق الأخيرة عند تجديد اشتراكاتهم، والإعلام بمطالبهم. | | ثمن النسخة الواحدة 15 د. ج. |

الفترة التشريعية الرابعة

الدورة العادية السابعة

الجلسة العلنية المنعقدة

يوم الخميس 09 نوفمبر 2000

فهرس

* تقديم مشروع قانون المالية لسنة 2001.

* تقديم مقدمة التقرير التمهيدي عن مشروع القانون.

* ملحقان :

أ - ملاحظات لجنة المالية والميزانية واقتراحاتها على مشروع قانون المالية

لسنة 2001.

ب - أسئلة كتابية وأجوبة.

محضر الجلسة العلنية السادسة عشرة المنعقدة يوم الخميس 09 نوفمبر 2000 (صباحا)

الرئاسة: السيد عبد القادر بن صالح، رئيس المجلس الشعبي الوطني.

تمثيل الحكومة: السيدان:

– عبد اللطيف بن أشنهو، وزير المالية،

– عبد الوهاب دربال، الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان.

الصبيحة، بعد دراستنا للموضوع أن نطلب من الذين سجلوا في الأيام غير الملائمة والتي قد تؤثر على البرمجة أن يعيدوا التسجيل في أيام أخرى. يرجى التفهم، وأخبركم على سبيل المثال بأن عدد المسجلين اليوم وحتى هذه الساعة هو 24 متدخلا، أما بالنسبة إلى نهار الغد فالعدد هو 49 متدخلا و63 متدخلا لبعده غد والقائمة مازالت لم تقفل بعد. لهذا قد نلجأ إلى بعض التقديم أو التأخير. فالرجاء تفهم الوضع، هناك قواعد مضبوطة يقرها المكتب بالتشاور مع الكتل. إنها القاعدة التي نعمل بها باستمرار، فالرجاء التفهم. وأحيل الكلمة إلى السيد وزير المالية فليتفضل مشكورا.

السيد وزير المالية: بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد رئيس المجلس الشعبي الوطني،

السيدات والسادة النواب،

السادة الوزراء، سيداتي وسادتي.

يشرفني أن أقدم باسم الحكومة مشروع قانون المالية لسنة 2001 وينقسم عرض هذا المشروع إلى أربعة أجزاء.

افتتحت الجلسة في الساعة العاشرة

والدقيقة العاشرة صباحا

الرئيس: بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، الجلسة مفتوحة.

بعد الترحيب بالسادة الوزراء ومساعدتهم، يقتضي جدول أعمال هذه الجلسة تقديم مشروع قانون المالية والميزانية لسنة 2001 والاستماع إلى تقرير اللجنة المختصة في الموضوع.

قبل إحالة الكلمة إلى السيد الوزير وممثل الحكومة أود إعطاء بعض المعلومات المتعلقة بسير أشغالنا.

فعدد الأيام التي خصصت لمناقشة مشروع قانون المالية هو ثلاثة أيام، مع ترك الباب مفتوحا للتسجيل حتى الساعة الثانية عشرة من هذا اليوم. الملاحظ من خلال التسجيلات أن التوازن بين الأيام وعدد المتدخلين غير موجود، وهذا مما فرض علينا، على مستوى المكتب هذه

2.4٪ و 25٪ من الناتج الداخلي الخام، ومن الضروري تغطية النفقات اللازمة التي تصرف سنويا مهما كانت أسعار النفط.

ما هو مضمون نسبة 25٪؟

أولا: النفقات المرتبطة بالأجور في الوظيف العمومي. ففي آخر تقرير للمديرية العامة للتوظيف العمومي قدر عدد الموظفين بمليون وأربعمائة وأربعة وثلاثون ألف 1434.000 موظف في الجزائر وتقدر تكاليف هؤلاء الموظفين حاليا بـ 390 مليار دينار، أي ما يعادل نسبة 10٪ من الناتج الداخلي الخام.

- ثانيا: النفقات المرتبطة بالأمن الوطني وهي نفقات لارجعة فيها سواء اليوم أو مستقبلا.

- ثالثا: تعادل النفقات الاجتماعية اللازمة أو الضرورية حاليا نسبة 3.5٪ من الناتج الداخلي الخام. وأخيرا بعض النفقات المرتبطة بتسيير الخدمات العمومية، مع العلم أن كل هذه النفقات ضرورية، وعلى سياسة الميزانية الخاصة بالبلاد أن تأخذ بعين الاعتبار هذه النفقات في الأمد القصير والمتوسط والطويل.

رابعا: عندما نقارن هذه النفقات الضرورية بالنظام الجبائي الحالي أي بإيرادات الجباية العادية نلاحظ أن هذه الأخيرة تجلب لميزانية الدولة في الوقت الحالي نسبة 10.5٪ من الناتج الداخلي الخام.

ومقارنة مع ما كان عليه الحال في سنة 1980، حيث كان يلاحظ انخفاض متواصل في إيرادات الجباية العادية من حيث نسبة الناتج الداخلي الخام.

وهذا يمثل في حد ذاته مشكلة كبيرة عند تحضير سياسة الميزانية في البلاد وتطبيقها.

ولنقارن بين نسبة 25٪ من النفقات الضرورية اللازمة من جهة، ونسبة 10٪ من الناتج الداخلي الخام الآتية من

- الجزء الأول: يخص تحليل سياق سياسة الميزانية في بلادنا،

- الجزء الثاني: يخص تقديم إجراءات الميزانية،

- الجزء الثالث: يخص تقديم الإجراءات الجبائية والإجراءات الأخرى أو أهم الإجراءات الأخرى،

- الجزء الرابع: ويخص تحليل العلاقة بين الميزانية والنمو في بلادنا.

سيدي الرئيس،

السيدات والسادة النواب،

الجزء الأول يسمح لي بتقديم بعض الملاحظات عن سياق سياسة الميزانية في بلادنا وأود تقديم 6 نقاط في هذا المجال.

- النقطة الأولى تتعلق بالأسواق النفطية، وتأثيرها على الميزانية في الجزائر. فكما تعلمون فإن الأسواق النفطية عرفت حاليا ارتفاعا معقولا في سعر البترول. وفي أواخر شهر سبتمبر الماضي وصل معدل سعر الصادرات الجزائرية إلى 27,54 دولار للبرميل. هذا ما يؤدي إلى الحصول على موارد لا بأس بها في آخر سنة 2000 لتغطية عدد كبير من الاحتياجات في ميزانية سنة 2000، وسأرجع لهذه النقطة، لكن الأسواق النفطية معروفة بتقلباتها. فخلال السنوات الماضية أي في الثمانينات، هذه التقلبات حدثت 3 مرات: مابين 1985-1986 و 1990-1991 و 1997-1998. وفي ظروف انخفاض سعر النفط سجلت الميزانية عجزا وانخفضت نفقات التجهيز بسرعة.

لهذا قررت الحكومة تقديم ميزانية 2001 على أساس 19 دولار للبرميل وهذا لا يعني أن مستوى النفقات ضعيف، وسأعود إلى هذه النقطة، لكن لا بد من توخي سياسة حذرة في الميزانية، لتسيير البلاد، اليوم وغدا.

- النقطة الثانية مرتبطة تماما بالنقطة الأولى حيث أن حجم النفقات الضرورية في الجزائر مرتفع جدا والرقم المذكور في التقرير المكتوب وهو يمثل مابين نسبي

هذا يعني أن خدمة المديونية في السنوات القادمة ستكون قضية حساسة ولقد تفضل الأخ محافظ بنك الجزائر بالقول إن مديونية الجزائر ستخف، هذا معقول ومعروف ولكن بصفتي مسؤول عن ميزانية الدولة وخدمة المديونية. أقول إن خدمة المديونية بالنسبة إلى ميزانية الدولة تحسب بالدينار وليس بالدولار وحتى لو انخفضت المديونية الخارجية للبلاد يمكن أن تبقى خدمة المديونية مرتفعة. سأعطيكم مثالا: إذا تكلمنا عن المديونية العمومية الخارجية لهذه السنة، نرى أنه في سنة 1999 بلغ حجم المديونية الخارجية العمومية 1545 مليار دينار وفي آخر سنة 2000 وصل إلى 1583 مليار دينار. أي نلاحظ بوضوح أن هناك ارتفاعا وهذا رغم أن حجم المديونية بالدولار قد انخفض. وهذا يعود لسبب بسيط يتمثل في ارتفاع سعر الدولار مقارنة بسعر الدينار. لهذا فكل الأرقام التي قدمتها سالفا بالنسبة إلى السنوات من 2000 إلى 2005 تعتبر تقديرات مرتبطة بالأسواق الدولية وبمستوى الدولار مقارنة بالأورو وبمستوى الدولار مقارنة مع الدينار. لهذا فإن خدمة المديونية هي نقطة أساسية في سياسة الميزانية للبلاد.

اقترح البعض التخلي عن خدمة المديونية، لكن "اللي يحسب وحدو يشيطلو" لا سيما لو كان هذا حال إنسان مسؤول لسنوات عديدة. فنرى أن الذين وقعوا على اتفاقية إعادة الجدولة هم الذين يتبنون اليوم هذا الطرح.

هذا شيء يفهمه الجميع ويلاحظه.. وعليكم أن تقرؤوا ذلك في الجرائد...

الرئيس: قليل من الهدوء من فضلكم، واصل السيد الوزير.

السيد الوزير (يوصل): العامل السابع وهو أهم العوامل التي سأتناولها في تدخلي. ويخص تمويل الإصلاحات الاقتصادية والاجتماعية في بلادنا. وسأعطيكم أمثلة.

- المثال الأول: يخص تحضير لقاء الثلاثية، هل

الجباية العادية من جهة أخرى بهذا يعني أن نسبة 15٪ من النفقات أو من الناتج الداخلي الخام يجب أن تغطي من الجباية الآتية من المحروقات، ولهذا إذا انخفض سعر البترول، نجد أنفسنا في ورطة.

خامسا: أنه بالمقارنة مع البلدان التي لها نفس الإيرادات نلاحظ أن فعالية النفقات في الجزائر ضعيفة تماما، حيث تخصص نسبة 31.5٪ من الناتج الداخلي الخام لتغطية نفقات التسيير ونفقات التجهيز، وهذا لا يعني أن هذه النفقات كلها ذات فعالية في الميدان، سواء المتعلقة بالتسيير أو بالتجهيز، ولدينا في ذلك معايير دقيقة سنتكلم عنها أثناء النقاش وهي تدل بل تبرهن عن عدم فعالية النفقات.

سادسا: المديونية العمومية ومنها المديونية الخارجية، حيث قال البعض الملاحظين بشأنها إننا قد لا نستطيع تسديدها، الأمر الذي قد يدفعنا إلى إمكانية إعادة جدولتها مرة أخرى. كما قيلت أشياء أخرى.

سأعطيكم بعض الأرقام للتوضيح:

تقدر المديونية العمومية للبلاد حاليا بـ 2646 مليار دج.

إن خدمة المديونية في السنوات القادمة ستبقى مرتفعة، وهناك أرقام في هذا المجال من سنة 2000 إلى سنة 2005، وكما تعلمون، أن وزير المالية والحكومة ككل ليست مسؤولة عن سنة 2001، فقط بل هي مسؤولة عن المديين القصير والمتوسط أيضا.

- في سنة 2000 تبلغ خدمة المديونية 331 مليار دج.
- في سنة 2001 تبلغ 383.7 مليار دج. وهو رقم أكبر من الرقم الموجود لديكم في المشروع، وسأعود إلى الحديث عن هذه النقطة فيما بعد.

- في سنة 2002: 260.4 مليار دج،
- في سنة 2003: 245.4 مليار دج،
- في سنة 2004: 241.7 مليار دج،
- في سنة 2005: 243.7 مليار دج.

أود هنا التركيز على معنى الإيرادات الأخرى -لأنكم قد لا تتصورون رقمها الحقيقي- حتى عبارة مساهمة الشركات العمومية في خزينة الدولة، منها سوناتراك وبنك الجزائر باعتبار هذا الأخير ملك للدولة رغم أنه يتمتع بالاستقلالية. وكذلك كل ما يسمى بالشركات القابضة.

وأود أن ألفت انتباهكم هنا إلى أن هذه الشركات لم تضع ولو فلسا واحدا في الخزينة. وهو أمر غير مقبول من قبل وزير المالية ومن الحكومة. فعلى الشركات القابضة التي تريح أموالا أن تساهم في الجهد الوطني، لهذا أعطيت تعليمات للمدير العام للخزينة أن يوجه لها أمرا رسميا يطلب فيه جلب الأموال.

النفقات: تتمثل في نفقات التسيير ونفقات التجهيز. ترتفع نفقات التسيير إلى 836 مليار دج. و نفقات التجهيز إلى 415 مليار دج.

يمكن أيضا أن أعطيكم أرقاما عن معدل النمو، لأن عددا كبيرا من الناس يتكلمون في الموضوع دون إلقاء نظرة على الوثيقة ويصرخون في الجرائد بأن سياسة التقشف في الميزانية التي انتهجها وزير المالية ستؤدي إلى الهلاك.

أعطيكم أرقاما:

- معدل النمو لكل النفقات مقارنة بالسنة الماضية 10.8٪، أي ما يساوي ضعف معدل النمو الاقتصادي للبلاد أو أكثر.

- معدل نمو نفقات التسيير 9٪ مقارنة بين سنتي 1999 و2001 وهما السنتين اللتين توليت فيهما مسؤولية القطاع.

- معدل نمو نفقات التجهيز بين سنتي 1999-2001 سيرتفع إلى 48.2٪ وإذا تحدثنا فقط عن السنة الماضية، فنلاحظ أن نفقات التسيير خارج خدمة المديونية ارتفعت

بامكانكم أن تتصوروا أن الخطوة لا تؤدي إلى أموال إضافية؟ طبعاً ستؤدي إلى نفقات إضافية.

- المثال الثاني: من المعروف دوليا وقطريا أن الإصلاح في القطاع الاقتصادي العمومي يتطلب مصاريف إضافية. وذلك لأن إعادة الهيكلة في هذا القطاع، حتى لو كانت عملية الخصوصية، تحتاج على الأقل إلى تغطية المصاريف الاجتماعية المرتبطة بالإصلاح.

المثال الثالث: يتعلق بتطهير البنوك، وقد تكلم الزميل محافظ بنك الجزائر عن هذه النقطة الحساسة، حيث كلف هذا الأمر الكثير من ميزانية الدولة وما يزال يكلف.

وأؤكد أن هذا القطاع حساس، وأن الكلام عنه ينبغي أن يكون متوازنا وأن التحاليل مازالت متواصلة بكل صراحة، مازلنا نبحث في الأرقام، فالحديث عن البنوك أمر بسيط أما العمل فهو أصعب من ذلك، ينبغي أن نتكلم بكل صراحة عن هذه النقطة.

سيدي الرئيس،

السيدات والسادة.

هذه هي العوامل التي تؤثر على الواقع في بلادنا اليوم ومستقبلا. وعليه عندما نتحدث عن سياسة الميزانية في البلاد فمن الضروري الأخذ بعين الاعتبار كل هذه العوامل.

الجزء الثاني من هذا العرض يخص الميزانية والإجراءات المقترحة، فالإيرادات الواردة في ميزانية سنة 2001 مبنية على أساس سعر البترول 19 دولار للبرميل أي 72 دج للدولار الواحد. وعلى نسبة نمو تقدر بـ 4.1. وهذا يؤدي إلى ما يأتي:

1- أن كل الإيرادات سترتفع إلى 1234 مليار دج في سنة 2001 منها 732 مليار دج من الجباية الآتية من المحروقات و 4.11 مليار دج الآتية من الجباية العادية، و 91 مليار دج الآتية من الإيرادات الأخرى.

3- قطاع الصحة: قدرت نفقات التجهيز به في سنة 1999 بـ 4.1 مليار دج، وفي سنة 2000 بـ 6.5 مليار دج أي ما يعادل نسبة 50٪ وستقدر في سنة 2001 بـ 11.2 مليار دج. ويعني هذا أننا انطلقنا من مبلغ 4 مليار دج في سنة 1999 لنصل في سنة 2001 إلى مبلغ 11 مليار دج.

4- قطاع الطرق والأشغال العمومية: فقد تحدث عدد كبير منكم عن الموضوع وقال إن النفقات في هذا القطاع غير كافية. وحتى تكون الأمور واضحة أعطيتكم بعض الأرقام أيضا. قدرت نفقات التجهيز بهذا القطاع في سنة 1999 بـ 14.5 مليار دج وفي سنة 2000 بـ 15.3 مليار دج وستقدر في سنة 2001- هذا موضوع مهم جدا وسأعود إليه عندما أتحدث عن أمور أخرى إن شاء الله- بـ 27 مليار دج وهذا ما يعادل نسبة 100٪ من النمو خلال السنتين، وأود مواصلة الحديث عن نفقات التجهيز لقطاعات أخرى، ولكن- للأسف- الوقت لا يسمح بذلك وسأعود إليها- إن شاء الله- عند طرح الإخوان النواب أسئلتهم خلال مناقشة ميزانية القطاعات عندئذ سنتناول كل قطاع على حدى.

تدل-سيدي الرئيس- هذه النفقات على مدى إرادة الحكومة في تدعيم ما يسمى بالخدمات العمومية القاعدية التي تعد من أولويات الحكومة في كل مناطق الوطن دون تمييز بين الشرق والغرب والجنوب والشمال.

سيدي الرئيس، من الضروري عند الحديث عن هذه الأمور التطرق إلى حالة المدارس الابتدائية والثانويات والإكماليات... إلخ وسأزودكم ببعض الأرقام- إن شاء الله- التي تبين الوضعية المزرية للمدارس في الجزائر التي تصل إلى حد الاحتشام بها وذلك إذا أتحتم لي الفرصة في النقاش.

وأكتفي هنا بإعطائكم أمثلة بسيطة عن وضعية هذه المدارس، لدينا 16.712 مدرسة ابتدائية منها 1020 تنعدم فيها الكهرباء-دعني يا أخي العزيز أعود إلى البلديات -و3559 أي ما يساوي نسبة 21٪ تنعدم فيها

بنسبة 5.8٪، ونفقات التجهيز ارتفعت بنسبة 20٪ مقارنة بالسنتين 2000 و2001. هذا في حد ذاته يدل على شيء بسيط وهو مقدار مساهمة ميزانية الدولة في الإنعاش الاقتصادي. وسأعود إلى هذه النقطة في الملاحظات النهائية.

كيف توزع هذه النفقات؟ أعطيتكم بعض الأرقام أيضا، وإن كانت كما هو معلوم واردة في التقرير. لكن سأخذ بعض الأرقام الهامة مثلا ليكون الإخوة والأخوات في الصورة.

إذا أخذنا مثلا التنمية الريفية التي هي اختيار أساسي للحكومة كما تعلمون فنرى أن النفقات المرتبطة بهذه التنمية بما فيها الكهرباء الريفية وتعميم الغاز الطبيعي بلغت في سنة 1997-27 مليار دج، في سنة 1998-29 مليار دج، في سنة 1999-28 مليار دج وفي سنة 2000-36 مليار دج، وستبلغ في سنة 2001 41 - مليار دج، وهذه الأرقام تتحدث عن نفسها. فالتنمية الريفية هي اختيار أساسي للحكومة والأرقام المذكورة تبين ذلك.

أما عن قضية فعالية هذه التكاليف أو هذه النفقات فهي قضية أخرى، وكلنا نعتبر أنفسنا مسؤولين عنها.

النفقات القطاعية: كل يدافع عن قطاعه، والأرقام موجودة.

1- نفقات التجهيز لقطاع التربية هي كالتالي:

قدرت في سنة 1999 بـ 21 مليار دج وفي سنة 2000 بـ 25.4 مليار دج وتقدر في سنة 2001 بـ 32.4 مليار دج.

2- في قطاع التعليم العالي والبحث العلمي- نلاحظ هنا أيضا- مع كل احترامي للقطاع- أن نفقات التجهيز في هذا القطاع قدرت في سنة 1999 بـ 12 مليار دج وفي سنة 2000 بـ 11.9 مليار دج أي تقريبا نفس النسبة، وستقدر في سنة 2001 بـ 16.6 مليار دج.

سيدي الرئيس، الجزء الثالث من العرض مرتبط بالتدابير القانونية أو ذات الطابع القانوني وسيتيح لنا النقاش -إن شاء الله- الفرصة لتحليل هذه التدابير وتفصيلها، وأهم التدابير المقترحة عليكم هي كالآتي:

أولاً: إعادة هيكلة الرسم على القيمة المضافة وهذا لسببين:

- أن قضية الرسم على القيمة المضافة في الجزائر يتطلب وقتاً كما هو الحال في البلدان الأخرى وأسلوب معالجته بحد ذاته ينبغي أن يكون بصفة تدريجية ولكن حان الوقت لتحسين الوضعية الحالية في هذا المجال وذلك:

1 - بتوسيع القطاعات المعنية بهذا الرسم ليشمل تجارة التجزئة.

2 - بالانتقال من 3 معدلات إلى معدلين فقط، فكل البلدان التي انطلقت في عملية الإصلاح الجبائي سارت في هذا الاتجاه وكمثال على ذلك أذكر أن عدد البلدان التي تبنت منذ سنة 1990 الإصلاح الخاص بالرسم على القيمة المضافة هو 75 بلداً وعدد البلدان التي طبقت معدلاً واحداً هو 60 بلداً، ويعني هذا أن تحديث النظام الجبائي يدفع إلى الوصول إلى معدل واحد، ولكن نحن اقترحنا معدلين، المعدل الأول نسبة 7٪ والثاني نسبة 17٪ غير أن هذا لا يعني أن الأسعار سترتفع ومثال ذلك، يصل عدد المنتوجات التي ستنتقل من معدل نسبة 21٪ إلى معدل نسبة 17٪ إلى 16000 منتج، وهذا سيكلف الميزانية 10 ملايين دج. ولهذه الأسباب تقترح الحكومة عليكم هذا الإجراء وسنعود إليه بالتفصيل أثناء النقاش، إن شاء الله.

3 - بإنهاء الاحتكار في إنتاج التبغ واستيراده وتوزيعه.

وللتذكير، سيدي الرئيس، السيدات والسادة، فإننا نستهلك حالياً في الجزائر 1.100.000.000 مليار ومائة مليون علبة سيجارة حسب التقديرات المتوفرة لدينا، مع

المدفئة أي بمعدل مدرسة من بين 5 مدارس يعاني تلاميذها البرد، و3511 ينعدم فيها الماء. فهذا يدل -إخواني- على شيء واحد هو أن القطاع التربوي ما يزال متخلفاً.

فيما يتعلق بالنفقات الاجتماعية سيدي الرئيس، ارتفعت في بلادنا خلال الخمس سنوات الأخيرة إلى 252 مليار دج أي ما يساوي نسبة 6.4٪ من الناتج الداخلي الخام. وقد أدى هذا إلى ارتفاع التحولات الاجتماعية إلى هذا المستوى. ويمكن التطرق إلى مضمون هذه التحولات وفعاليتها وتطورها في النقاش إذا سمحت لي الفرصة بذلك، إن شاء الله .

لقد سبق لي وأن تحدثت عن خدمة المديونية، وهنا أطلب منكم أخوياً الأخذ بعين الاعتبار مسألة تأثير انخفاض قيمة الدينار على خدمة المديونية في البلاد، وبعد هذا الأمر مسؤولية الجميع وسنتحدث عنه أثناء النقاش أو خارجه.

أخيراً سيدي الرئيس، أود أن أشير في الجزء الثاني من هذا العرض إلى قضية تمويل الإصلاحات في سنة 2001، حيث أن الأرقام الموجودة أمامكم ليس فيها ما يدل على هذا التمويل.

وعليه فمن حق البرلمان مناقشة هذا الموضوع ومن حق الحكومة أن تجيب عنه -إن شاء الله- لأن الإصلاحات تتطلب التمويل والحديث عنها بسيط ولكن تمويلها أمر آخر وستكون لنا الفرصة -إن شاء الله- لتمويل الإصلاحات ولكن ليس بالطريقة التقليدية المتمثلة في اللجوء إلى رفع مديونية الدولة، كما يصرح البعض في الجرائد دون مراعاة صعوبة ذلك، حيث يعتبرون أن الأمر سهلاً، فالناصحون ليسوا هم الدافعين، وتمويل الإصلاحات عن طريق المديونية -التي ارتفعت- تعتبر إجراءً سياسياً غير مسؤول، فمن السهل قول ذلك وترك الفاتورة للذين يلونهم وسنعود إلى هذا في النقاش، إن شاء الله.

الجبائي فيه نسبة 75٪ وهل الولايات المتحدة الأمريكية بلد منتج؟ نعم. تصل نسبة الضغط الجبائي فيه إلى 40٪.

... دعنا يا أخي من فرنسا والبلدان الأخرى، قلت إنه ليس هناك بلد واحد في مستوانا بغض النظر عن دول الخليج وليبيا لأن المقارنة، يا إخوان، مع هذه الأخيرة ليس لها... اسمحو لي أن أزودكم ببعض الأرقام ثم ستكون المناقشة حرة...

الرئيس: رجاء، بعض الهدوء...

نحن في بداية النقاش ويفترض هنا أن يبدي الأول رأيه ثم بعد انتهائه يعبر الثاني عن رأيه سواء كان مؤيدا أو رافضا، فما زلنا في مرحلة عرض المشروع بالأرقام والمعطيات التي يتضمنها، ثم لكم كل الحق في التعبير عن كافة آرائكم بداية من الساعة الثانية زوالا، تفضل السيد الوزير، واصل.

السيد الوزير: شكرا للسيد الرئيس، إن الأرقام التي يريد الإخوان تقديمها ومقارنتها بوضعية البلدان النامية سوف أقوم بذلك خلال المناقشة، اسمحو لي الآن أن أعطيكم بعض الأرقام الخاصة بالحالة الراهنة للسيارات وتوزيعها على الفئات الاجتماعية عبر المستوى الوطني. فهذا مهم أيضا، فإذا أخذنا عدد السيارات الموجودة بالجزائر ككل والبالغ 2.815.000 سيارة بما فيها الحافلات وغيرها نجد أن نسبة 35٪ من هذه السيارات تسير في ولايات الجزائر، البلدية، وبومرداس، مع العلم أن عدد السيارات الجديدة في ارتفاع مستمر، مع العلم أن حظيرة السيارات ببلادنا قديمة رغم أن الناس يقتنون في الوقت الحالي السيارات القوية أكثر فأكثر، وسأعود إلى هذه النقطة في المناقشة ولكن أطرح هنا سؤالاً على ممثلي الأمة، هل يمكن القول إن مستعمل السيارة هو ذلك الأجير الذي يتقاضى الحد الأدنى للأجر الوطني المضمون؟ إن كل الدلالات تبين العكس! هذا هو السؤال المطروح. ولدي أرقام أخرى سأقدمها -إن شاء الله- في النقاش.

العلم أن الشركة الوطنية للتبغ والكبريت تنتج 750 مليون علبة سجائر توزعها، ويدل هذا أن نسبة 25 إلى 30٪ على الأقل من التبغ المستهلك في الجزائر يأتي عن طريق "الطراباندو" أي بصفة غير شرعية، أي أن 7,5 مليار دج الآتية من الضرائب لا تدخل إلى الخزينة، فهذه الأرقام تبين بنفسها على ضرورة إنهاء احتكار الشركة الوطنية للتبغ والكبريت لسوق التبغ، غير أن هذا لا يعني أن الحكومة لا تولي الاهتمام بهذه الشركة، وإنهاء الاحتكار لسوق التبغ من قبل الشركة سيدفع هذه الأخيرة إلى تطور جديد في وسائل الإنتاج وتنظيمها وتنظيم التسويق.

4 - بتعديل كيفية حساب الرسم المطبق على المنتجات البترولية، ونكون هنا قد وصلنا إلى نقطة حساسة وسأزودكم ببعض الأرقام حتى تتمكن من المناقشة ومن الإجابة الواضحة والشفافة. والسؤال المطروح هنا هو: هل الضغط الجبائي على المنتجات البترولية في الجزائر مرتفع أم لا مقارنة مع البلدان الأخرى طبعاً،؟ ... سوف أرجع -يا أخي العزيز- إلى قضية الدول المنتجة وسأعطيك مثالا عن ذلك.

يباع البنزين العادي حالياً في الجزائر بسعر 19,15 دج يدخل منه مبلغ 8,97 دج لخزينة الدولة في شكل ضريبة أي مايساوي نسبة 46,8٪، أما البنزين الممتاز فيباع حالياً بـ 21,25 دج ويحول مبلغ 10,15 دج للخزينة في شكل ضريبة أي ما يساوي نسبة 50,6٪، بينما يباع المازوت بـ 11,75 دج وقد تفاجأت هنا -بكل صراحة- عند ما قرأت الأرقام، إذ تأخذ الدولة من هذا المبلغ 2,36 أي ما يساوي نسبة 20٪ وإذا زدنا في السعر 3 دنانير كما تقترح ذلك الحكومة فتصبح الضريبة على البنزين العادي بنسبة 54٪ ونسبة 56٪ على البنزين الممتاز ونسبة 36٪ على المازوت وإذا أجرينا مقارنة بسيطة مع الدول الأخرى، فإننا لا نجد دولة يقل ضغطها الجبائي على المنتج مثلنا، طبعاً ما عدا دول الخليج... دعوني أنهي العرض ثم نتكلم! فهل إنجلترا بلد منتج للبترول أم لا؟ إنه بلد منتج ومع ذلك يبلغ الحجم

تطبيق هذه الإجراءات؟ لقد سمحنا من خلال مشروع القانون، للأشخاص الذين قدموا طلباتهم قبل 30 ديسمبر بأن تباع لهم الأملاك موضوع هذه الطلبات وبأن تبقى العملية متواصلة.

تلكم هي، سيدي الرئيس، أهم الإجراءات، طبعاً هناك إجراءات أخرى موجودة ومفصلة في الوثيقة.

يتعلق الجزء الأخير بميزانية الدولة، والنمو الاقتصادي وهذا الموضوع يهمنا جميعاً، ويتيح لي الفرصة لأتطرق إلى صندوق تنظيم الموارد بالتفصيل.

سيدي الرئيس، السيدات والسادة النواب.

إنه حسب التقديرات الحالية، تعطينا الجباية الآتية من المحروقات في آخر هذه السنة إن شاء الله، مبلغ يتراوح ما بين 1010 و1020 مليار دج. ومن ثمة فإنه حسب هذه التقديرات يستحيل أن نقرر ابتداءً من نوفمبر تسيير الأسواق كما نريده.

ماذا يعني توفر مبلغ 300 مليار دج مقارنة بالأرقام الواردة في قانون المالية التكميلي لسنة 2000؟ كيف ستستعمل؟ هذه فرصة للتوضيح، فبعض الإخوة يتكلمون عن مبلغ 500 مليار دج، والبعض الآخر عن مبلغ 600 مليار دج، سامحهم الله.

كيف يتم استعمال مبلغ 300 مليار دج؟ فمن واجب وزير المالية تقديم عرض أمام البرلمان كل سنة، كما ينص على ذلك القانون. إن استعمال هذه الموارد يكون تطبيقاً للقانون، ماذا ينص قانون المالية التكميلي لسنة 2000؟ ينص على استعمال هذه الموارد لتغطية العجز أو لتسديد المديونية. هذا شيء واضح والقانون موجود، وهنا يستحيل تقديم رقم محدد، لأن العجز في آخر سنة 2000 يحدد وفق نفقات السنة، فإذا كانت نفقات التجهيز تسيير بانتظام، فإن كل النفقات التي تقع على عاتق الخزينة ستقدر بـ 144 مليار دج ويغطي هذا المبلغ عن طريق الموارد التابعة لما يسمى بـ "LA CAGNOTTE"

سيدي الرئيس، قبل أن أنتهي من هذه النقطة أود الإشارة إلى أن توزيع الدخل في الجزائر في تطور وذلك لأسباب مختلفة يمكن التطرق إليها في النقاش غير أن طريقة توزيع هذا الدخل أقل عدالة كما كانت عليه في بداية الثمينات والتسعينات. ولهذا عندما نتحدث عن النفقات العمومية ينبغي أن تكون صارمة وشفافة ولا ننسى أن واجب الحكومة ليس تدعيم تطور هذا الدخل وإنما تغيير الوضع ليكون أكثر عدلاً ومساواة وليس التقليل وسأقوم -بكل صراحة- بالمقارنة إذا أردتم التطرق إلى الأرقام، فقد تجاوزت تكاليف تمويل مفترق "شوفالي" وساحة أول ماي "وساحة" أديس أبابا" الموجودة في الجزائر العاصمة 20 مليار دج طبعاً، قد تقولون إننا لانهتم بالموضوع، وأقترح -إذا سمحتم بذلك- أن يستعمل هذا المبلغ في تحسين وضعية المدارس والمستشفيات، فكروا في الموضوع.

أخيراً، سيدي الرئيس، نتطرق إلى إلغاء قانون سنة 1981-01.

سيدي الرئيس، السيدات والسادة النواب.

إن الأسباب التي دفعت الحكومة إلى إلغاء قانون سنة 1981 أو على الأقل اقتراح إلغائه بسيطة جداً، وهي مرتبطة بالكلام الذي قلته منذ خمس دقائق.

تتميز طريقة توزيع الدخل في بلادنا بلا مساواة أكثر فأكثر، وعليه فالذين يمكنهم من الآن فصاعداً شراء أملاك الدولة هم أصحاب المداخيل، وأعيد القول -أخي العزيز- إن توزيع الدخل في الجزائر غير متوازن وغير عادل.

فمن واجب الحكومة ومن الضروري حالياً أن يكون بيع أملاك الدولة بقصد جلب الأموال، وذلك بالنسبة إلى كل الميادين، ولذا تم اقتراح إلغاء القانون المذكور حتى نمكن الدولة أو مديرية أملاك الدولة من الحصول تدريجياً على الأموال حسب السوق، وهنا أشير إلى أن هناك سوء الفهم تناولته الجرائد، حيث تساءلت عن كيفية

الإخوة مسؤولي القطاعات، أن نشمر عن سواعدنا.

لم أر أبداً في أي بلد، زيادة في نفقات النمو تقدر بنسبة 48 على مدار سنتين...

وأقسم أنني سأدعو للعشاء على حسابي الخاص كل من يثبت لي أن هناك دولة واحدة بذلت نفس الجهودات في نفقات التجهيز مثل الجزائر. والتحدي مفتوح.

هناك نسبة 48٪ زيادة إضافية في نفقات التجهيز على مدار سنتين أي ما يساوي وثبة من 245 مليار دج إلى 415 مليار دج، وستفتح هذه النفقات الإضافية أسواقاً لشركات البناء والتجهيز ولكل الشركات، لكن يجب، مع احتراماتي لمسؤولي هذه الشركات، أن يشمروا عن سواعدهم، فالنمو يبدأ من المؤسسة.

فعلى المؤسسات استغلال هذه الزيادة في نفقات التجهيز لفائدتها عوض تضييع الكثير من الوقت في الشكاوى. الجانب الثالث.

سيدي الرئيس، عندما يكون تمويل عجز الميزانية متوفراً على المديين القصير والمتوسط، -ليس فقط اليوم بل مستقبلاً أيضاً-، فإنه سيصبح من السهل تمويل الاقتصاد لأن الخزينة لا تتطلب أموالاً جديدة في السوق بل تتركها للشركات أي مع يسمى في أوساط الاقتصاديين بوضع حد نهائي لأثر نزع الإستحقاق "L'effet d'éviction"، بحيث إذا كان العجز غير ممول تقوم الخزينة بالبحث عن الأموال في السوق، ومن ثمة فإن تلك الأموال التي تتحصل عليها الخزينة من السوق يحرم منها أصحاب الشركات، وعليه فوزارة المالية ضد أثر نزع الإستحقاق.

سيدي الرئيس، توجد ثلاثة عوامل لدعم الاقتصاد، طبعاً هناك تحاليل أخرى قابلة للنقاش وأقترح أن يكون النقاش مفتوحاً شريطة أن يرقى إلى المستوى التقني المطلوب، وليس على أساس عبارة "ما عليكم إلا" لأننا قد دفعنا الثمن نتيجة هذه العبارة، فالقول إن ما عليكم إلا أن

(المحصلة)، ويبقى مبلغ 156 مليار دج من مبلغ 300 مليار دج يستعمل لتغطية الخزينة المسجل والمدون في الوثيقة الموزعة والمقدر بـ 169 مليار دج لسنة 2001.

طبعاً، هذا في حالة ما إذا كان سعر برمبل البترول يساوي 19 دولار، أما إذا تغير في سنة 2001 -إن شاء الله يتغير بارتفاع- وانخفاضا، فمن الضروري أن تبحث الحكومة على تمويل إضافي خارجي ولذا يجب أن ننظر في قضية صندوق ضبط الموارد.

وفي نفس الوقت إخواني أخواتي أنا لم أتكلم عن تمويل الإصلاحات التي أشرت إليها، وخلاصة القول، سيدي الرئيس، إن العلاقة بين الميزانية والنمو في اعتبار وزير المالية والحكومة يجب أن تعتمد على ثلاثة جوانب:

- الجانب الأول، مهم ويتمثل في مكافحة التضخم، فالشعب يعاني الفقر، والتضخم يرفع من حدة هذا الأخير، وتعتبر الميزانية التي تمول نفسها أحسن ضمان ضد الفقر.

وقد تحدث عن ذلك الزميل محافظ بنك الجزائر، فالتضخم يعانیه أصحاب الدخول الضعيفة، إذن فالسياسة النقدية تساهم في مكافحة الفقر بدءاً بمكافحة التضخم.

الجانب الثاني: لقد قلت إن نفقات التجهيز لسنة 2001 ترتفع بنسبة 20٪ مقارنة بسنة 2000، مع العلم أن نفقات التجهيز لسنة 2000 ارتفعت من 265 إلى 345 مليار دج ما بين سنتي 1999 و2000، وقد بلغ معدل النمو مقارنة بسنتي 1999 و2001 بنسبة 48٪. سيدي الرئيس،

إذا كان معدل النمو في نفقات التجهيز المقدر بنسبة 48٪ ليس عاملاً للتطور، فإلى ماذا تحتاج بلادنا؟

تعتبر الزيادة المسجلة في نفقات التجهيز، المقدر بنسبة 48٪ محركاً للنمو، لكن يجب، مع كل احتراماتي لكل

المالية والميزانية بتاريخ 18 أكتوبر سنة 2000 على دراسة مشروع قانون المالية لسنة 2001، طبقا للمواد 38، 23 و 56 من النظام الداخلي للمجلس الشعبي الوطني.

لهذا الغرض، استهلكت اللجنة اجتماعاتها بالاستماع إلى عرض السيد عبد اللطيف بن أشنهو، وزير المالية، ممثلا للحكومة، بحضور السيد الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان، لتليه سلسلة من الاجتماعات خصصت بعضها لمعالجة وتحليل جملة التدابير المقترحة بعنوان السنة المالية 2001، بحضور إدارات من المالية والخزينة العمومية والجمارك والتجارة، وبعضها الآخر لدراسة الميزانية القطاعية لسنة 2001، التي استمعت للجنة بشأنها إلى مسؤولي القطاعات ذات التأثير المباشر على التنمية الشاملة، وهم السادة:

- وزير الدولة، وزير العدل،
- وزير الدولة، وزير الداخلية والجماعات المحلية،
- وزير الفلاحة،
- وزير الموارد المائية،
- وزير الصحة والسكان،
- وزير الأشغال العمومية،
- وزير السكن والعمارة،
- وزير التربية الوطنية،
- وزير التعليم العالي، والوزير المنتدب المكلف بالبحث العلمي،
- وزير العمل والحماية الاجتماعية،

سيدي الرئيس،

يندرج مشروع قانون المالية لسنة 2001، في إطار مواصلة الجهد الرامي إلى إنعاش النمو الاقتصادي، من خلال تثمين موارد ميزانية الدولة والتحكم في تسيير الأموال العمومية وتعزيز إجراءات الاستقرار الداخلي ودعم الإصلاحات الهيكلية في إطار سياسة مالية ونقدية صارمتين، وهي كلها توجهات تهدف إلى الحفاظ على توازنات الاقتصاد الكلي.

تمولوا عن طريق المديونية أو ما عليكم إلا أن ترفعوا نفقات التجهيز وما عليكم كذا... ينطبق عليه المثل القائل "ضربني وبكى، وسبقني واشتكى".

أتمنى أن لا نمارس السياسة السياسية على التمويلات العمومية للدولة وأنا لا أتحدث عن هذا المكان بل أتحدث عما يجري في السوق، وإني مستعد أتم الاستعداد للمناقشة التقنية مع الإخوة داخل القاعة وخارجها. وشكرا.

الرئيس: شكرا للسيد الوزير على العرض الذي تقدم به أمام المجلس عن مشروع قانون المالية 2001، وعلى الأرقام التي أتى بها والطريقة التي قدم بها مشروع القانون إذ تختلف على ما تعودنا عليه لكنها تتسم بالجرأة في مواجهة الرأي الآخر.

يبدو أنه استفز فضولنا، لذا سوف يكون النقاش ثريا بالتأكيد، خاصة أن المعطيات الرقمية التي أتى بها سوف تثير الفضول للتعمق أكثر في القضايا، وبالتالي التوصل إلى القناعة التي تؤدي بنا إلى اعتماد الصيغة المثلى لقانون المالية القادم، لقد سمعنا آراء السيد الوزير ولا بد أن نستمع إلى رأي اللجنة في الموضوع.

أحيل الكلمة إلى السيد مقرر لجنة المالية والميزانية.

المقرر: شكرا سيدي الرئيس،

بسم الله الرحمن الرحيم،

سيدي الرئيس،

السادة الوزراء والإدارات المرافقة لهم،

زميلاتي، زملائي النواب،

الإخوة والأخوات الصحافيين،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

بناء على إحالة من السيد رئيس المجلس الشعبي الوطني، بتاريخ في 16 أكتوبر 2000، عكفت لجنة

إيرادات الميزانية و نسبة 10٪ من الناتج الداخلي الخام، وهي بذلك لاتغطي سوى نسبة 50٪ من نفقات ميزانية التسيير للدولة أو مايعادل الكتلة الأجرية الوطنية.

يضاف إلى ذلك مبلغ 732 مليار دج بعنوان الجباية البترولية، أي بارتفاع تقدر 1,70٪ مقارنة مع تقديرات قانون المالية التكميلي لسنة 2000، وهو مايمثل نسبة 60٪ من مجموع إيرادات الميزانية.

أما النفقات، تسجل ارتفاعا إلى مبلغ 1251 مليار دج، مقابل 1176 مليار دج سنة 2000، أي بزيادة نسبتها 6٪ مقارنة مع تقديرات قانون المالية التكميلي لسنة 2000، وتمثل مجموع النفقات نسبة 31,7٪ من الناتج الداخلي الخام.

إن مجموع نفقات ميزانية التسيير لسنة 2001، تسجل ارتفاعا إلى مبلغ 836 مليار دج، مقابل 830 مليار دج، أي بزيادة نسبتها 0,7٪ مقارنة مع تقديرات قانون المالية التكميلي لسنة 2000.

توزع نفقات التسيير حسب التخصيصات كما يأتي:

- نفقات المستخدمين، بمبلغ 300 مليار دج، أي مايمثل نسبة 24٪ من مجموع نفقات الميزانية، وبزيادة تقدر بنسبة 3٪ مقارنة مع تقديرات قانون المالية التكميلي لسنة 2000،

- خدمة المديونية العمومية، بمبلغ 113 مليار دج، مقابل 147 مليار دج؛ أي بانخفاض يقدر بنسبة - 23٪ مقارنة مع تقديرات قانون المالية التكميلي لسنة 2000، وتمثل نسبة 9٪ من مجموع نفقات الميزانية،

- معاشات المجاهدين وذوي حقوق الشهيد: بمبلغ 68 مليار دج، مقابل 51 مليار دج سنة 2000، أي بزيادة تقدر بنسبة 33,86٪،

- النشاط الاقتصادي والاجتماعي للدولة، بمبلغ 224 مليار دج مقابل 222 مليار دج؛ أي بزيادة نسبتها 1٪ مقارنة مع تقديرات قانون المالية التكميلي لسنة 2000،

لقد تم تأطير مشروع قانون المالية لسنة، 2001، وفقا للمعايير الاقتصادية والمالية الآتية:

- السعر المرجعي للبرميل الواحد من النفط: 19 دولارا وهو ذات السعر المعتمد في تأطير الميزانية المعدلة بموجب (قانون المالية التكميلي لسنة 2000) وهو ماتعتبره الحكومة سعرا معقولا في ظل التقلبات التي تعرفها السوق النفطية، مما يحتم ضرورة متابعة مسار التطورات التي قد تنجم مستقبلا بحذر شديد،

- سعر الصرف: 72 دج للدولار الواحد الأمريكي مقابل 69 دج في سنة 2000،

- الناتج الداخلي الخام: 3937,2 مليار دج مقابل 3721,8 مليار دج في سنة 2000،

- التضخم: تراجع ليصل الى أقل من نسبة 2٪ تبعا لتطوره بالانخفاض خلال السنوات الأخيرة،

- معدل النمو الاقتصادي: ينتقل من نسبة 3,6٪ خلال سنة 2000 ليصل إلى نسبة 4,1٪، ويفسر ذلك بالتطور الذي عرفه القطاع المحروقات،

- صادرات المحروقات: تقدر بـ 16 مليار دولار، مقابل 15,8 مليار دولار حسب تقديرات قانون المالية التكميلي لسنة 2000، وتفسر الزيادة المسجلة بارتفاع انتاج المحروقات نسبيا،

- حجم الواردات من البضائع يقدر 10,3 ملايين دولار، أي بزيادة نسبة 6٪ مقارنة بتقديرات قانون المالية التكميلي لسنة 2000، (9,85 مليار دولار).

وعليه، تتضح التوازنات المالية لميزانية الدولة لسنة 2001 كالآتي:

ترتفع الإيرادات التقديرية إلى مبلغ 1234 مليار دج مقابل مبلغ 1190,5 مليار دج سنة 2000، أي بزيادة نسبة 4٪ مقارنة مع تقديرات قانون المالية التكميلي لسنة 2000،

منها الجباية العادية بمبلغ 411 مليار دج، أي بزيادة نسبتها 8٪ مقارنة بتقديرات قانون المالية التكميلي لسنة 2000، وهو مايمثل نسبة 33٪ من مجموع

لإنهاء البرامج الجارية،
 - 33 مليار دج للجماعات المحلية، (مخططات التنمية المحلية) يوجه لفائدة التنمية المحلية، لاسيما منها الأعمال التي شرع فيها قصد ترقية معيشة سكان المناطق المحرومة،
 - 7,1 ملايين دج لقطاع الفلاحة، ولاسيما إعادة تأهيل محيط المساحات المسقية واستصلاح الأراضي،
 - الغابات والبيئة بمبلغ 5,6 ملايين دج.
 - وقد حظي قطاع الري بغلاف مالي قدر بمبلغ 44 مليار دج، حيث سيستفيد من مشاريع هامة من شأنها تنشيط هذا القطاع الإستراتيجي، وبالمقارنة مع اعتمادات الدفع المخصصة في إطار قانون المالية التكميلي لسنة 2000، فإن الزيادة المقررة في ميزانية سنة 2001 تسجل ارتفاعا إلى نسبة 11,13٪.
 - أما البنية التحتية الاقتصادية القاعدية، فقد حظيت بمبلغ 48 مليار دج، يوجه لصيانة وإصلاح الطرق والتجهيزات المينائية والمطارية، والسكك الحديدية.
 - النفقات بعنوان العمليات برأس المال: تقدر بمبلغ 46,4 مليار دج، منها، على وجه الخصوص الصندوق الخاص بتطوير مناطق الجنوب، وصندوق دعم استصلاح الأراضي عن طريق الامتياز.
 وعليه، فإن ميزانية الدولة المقررة لسنة 2001، تعرض برصيد ميزانية (خارج تسديد أصل الدين العمومي) بعجز في الميزانية يقدر بمبلغ - 17 مليار دج، أي بنسبة -0,42٪ من الناتج الداخلي الخام، مقابل 66,14 مليار دج لسنة 2000، أي بنسبة 0,39٪ من الناتج الداخلي الخام. أما أصل الدين العمومي فيقدر بمبلغ 150 مليار دج، مقابل مبلغ 144,28 مليار دج حسب تقديرات قانون المالية التكميلي لسنة 2000، وعليه فإن الرصيد الاجمالي للخزينة بما فيه خدمة أصل الدين العمومي يقدر بمبلغ - 171,5 مليار دج مقابل مبلغ 132,7 مليار دينار، حسب تقديرات قانون المالية التكميلي لسنة 2000، أي ما يمثل مقارنة بالناتج الداخلي الخام نسبة - 4,36٪.

ويمثل نسبة 18٪ من مجموع نفقات الميزانية، ويتعلق الأمر:
 - إعانات الصندوق الوطني للسكن بمبلغ 15 مليار دج،
 - إعانات المستشفيات بمبلغ 36 مليار دج،
 - الأداءات العائلية بمبلغ 25,40 مليار دج،
 - الدفع الجزافي بمبلغ 9,2 ملايين دج،
 - صناديق التعويض بمبلغ 31,2 مليار دج منها:
 - صندوق ضمان الأسعار عند الإنتاج الفلاحي بمبلغ 8 مليار دج،
 - الصندوق الاجتماعي للتنمية بمبلغ 16 مليار دج،
 - صندوق تشغيل الشباب بمبلغ 7,2 ملايين دج.
 - النشاطات الاقتصادية والاجتماعية الأخرى بمبلغ: 106 مليار دج.
 وتجدر الإشارة إلى أن النفقات الاجتماعية، تتمثل في منح مساعدة للمواطنين قصد الحصول على ملك كالسكن، أو خدمة كالصحة والتربية والكهرباء والغاز والتكوين، أو إتاحة الفرصة لهم لممارسة نشاط اقتصادي كتشغيل الشباب ومنح الامتيازات الفلاحية،
 - وسائل تسيير الهيئات الإدارية بمبلغ 131 مليار دج.
 أما النفقات المقترحة بعنوان ميزانية التجهيز لسنة 2001، قد سجل ارتفاعا يقدر بمبلغ 415 مليار دج، أي بزيادة نسبتها 19,84٪، مقارنة مع تقديرات قانون المالية التكميلي لسنة 2000، وهي بذلك تمثل نسبة 10,5٪ من الناتج الداخلي الخام.
 إن الأولويات القطاعية المعلن عنها وفق تخصيص الموارد، تستهدف مجالات السكن والفلاحة والتربية الوطنية والتكوين والجماعات المحلية والصحة والأشغال العمومية والعمل والحماية الاجتماعية، وهي ذات القطاعات التي يرتقب أن تعرف انتعاشا ومن ثم تسمح بتلبية الطلب الاجتماعي المتزايد.
 أما الخيارات الرئيسية للتجهيز، فتتضح من خلال اعتمادات الدفع حسب القطاعات كالآتي:
 - 16 مليار دج للسكن الاجتماعي، مع منح الأولوية

الإيرادات المتوقعة، يميزها الطابع الاستثنائي لجملة من التدابير الرامية إلى دعم النشاط، وعلى وجه الخصوص مواصلة إنعاش الاقتصاد وتحسين الخدمات العمومية الأساسية، وتدعيم النشاط الاجتماعي والاقتصادي للدولة، ليجسد ذلك عن طريق:

- توظيف نتائج التكوين من قبل القطاعات وحسن تسيير المناصب المالية،
- تدعيم وسائل خدمات الصحة والتربية الوطنية، على أن يستهدف السكان في المناطق الأكثر حرمانا بصفة خاصة،

تفعيل جهود التضامن الوطني وتعزيزها إزاء الطبقات المحرومة كالمعوقين والعجزة والطفولة المسعفة والمكفوفين،

- دفع ديناميكية التنمية المحلية عن طريق إنعاش النشاطات الاقتصادية الدائمة، وتهيئة الظروف الملائمة لعودة السكان إلى المناطق المهجورة، وتدعيم برامج الكهرباء الريفية، وتوزيع الغاز، ومكافحة الفقر، والحد من استفحاله،

- مواصلة الجهود المبذولة في تنمية الفلاحة والري والأشغال العمومية، عن طريق استصلاح الأراضي وتطوير الغابات، وإيجاد سبل جديدة لاستغلال الموارد المائية،

- إعادة تأهيل الهياكل القاعدية لقطاع الصحة، وتجهيزات المؤسسات التربوية،

- دعم السكن الاجتماعي وتشجيع الترقية العقارية، والدعم المباشر للطبقات المحرومة،

- إعطاء الأولوية للهياكل القاعدية الاقتصادية، من خلال صيانة الطرق وإصلاحها، والتجهيزات المينائية والمطارية وتفعيل استغلال شبكة السكك الحديدية، فضلا عن مطار ومطرو الجزائر، والطريق السريع شرق-غرب،

- مواصلة الجهد في مجال تمويل الأعمال ذات الطابع الاجتماعي، كالمساعدة في مجالات السكن، والتربية، والصحة والإعفاءات والتخفيضات من الرسوم، والتنازل دون مقابل في إطار الترقية العقارية.

وبخصوص معدل النمو المعلن عنه والمقدر بنسبة 4,6٪،

إن ما يمكن استخلاصه من المعطيات المالية والاقتصادية المعتمدة في تأطير قانون المالية سنة 2001 هو كالاتي:

إن اعتماد سعر مرجعي للبرميل الواحد من النفط والمقدر بسعر 19 دولار مرتبط بظروف السوق النفطية الدولية، خاصة عاملي العرض والطلب وعلاقة الأسعار بالتغيرات المحتملة على الساحة الدولية. لذلك، اعتمد هذا السعر المرجعي، بناد على هذه الظروف التي تتطلب التعامل بحذر شديد، مع ضرورة مراعاة الآليات التي أقرتها منظمة الدول المصدرة للبترو، منها العمل على اعتماد قاعدة مستقرة في تقدير الميزانية العامة للدولة.

- إن ارتباط تطور إيرادات الميزانية بالجباية البترولية التي ماتزال تشكل القسط الأوفر، يؤدي حتما إلى قابلية تأثر ميزانية الدولة بتقلبات السوق النفطية في ظل ضعف الجباية العادية، التي رغم الإصلاحات الهيكلية التي شرع فيها، من تحسين أساليب التحصيل الجبائي ومواصلة عملية محاربة الغش والتهرب الجبائيين وتوسيع الوعاء الجبائي، إلا أنها تمثل سوى نسبة 33٪ من مجموع إيرادات الميزانية، وهو ما يتعارض والتطور الهيكلي لاقتصادنا، وتترتب عليه صعوبة التحكم في تقديرات الميزانية وتسيير عجزها مما يستدعي صرامة أكثر في تسيير المالية العمومية.

- إن الميزانية المقررة لسنة 2001، تعرض بعجز يقدر بمبلغ 17 مليار دج مقابل مبلغ + 14,66 حسب تقديرات قانون المالية التكميلي لسنة 2000، وهو ما يمكن اعتباره عجزا معتبرا مقارنة بتطور هذا الأخير بالانخفاض خلال سنة 2000.

وعموما، فإن تسيير العجز الذي تعرفه الخزينة العمومية، مبني على استراتيجية تفادي أي إجراء قد ينجم عنه تضخما، وما يترتب على ذلك من تأثير في القدرة الشرائية للمواطن.

سيدي الرئيس،

وعلى هذا الأساس، فإن التوجهات الرئيسية في ظل

تطهير المؤسسات العمومية، إلا أنه يستوجب البحث عن أنجع الآليات الكفيلة بتحرير موارد إضافية، تمكن من تقليص العجز على المدى المتوسط، وتصحيح أسس تأطير الميزانية.

تتلخص التدابير المقترحة في مشروع قانون المالية لسنة 2001 فيما يأتي:

التدابير الجبائية: وتهدف إلى تدعيم الاقتصاد وتوسيع الوعاء الجبائي ومكافحة الغش والتهرب الجبائين، من خلال:

- إعادة هيكلة الرسم على القيمة المضافة، بالنظر إلى الإعفاء من الرسم المطبق على بعض المواد الاستهلاكية الأساسية، وكذا بعض القطاعات (تجارة التجزئة) في ظل العمل بثلاث معدلات، وما نجم عن ذلك من تعقيد في تسيير هذا النوع من الرسوم. لذلك، اقترح إعادة هيكلتها لضمان تسهيل ودعم طابعها الحيادي ودعمه، ورفع مردوديتها بواسطة توسيع مجال تطبيق الرسم على القيمة المضافة إلى تجارة التجزئة وقطاع معفى، الدفاع خارج الأسلحة وبعض العتاد النوعي،

- إعادة النظر في معدلات الرسم على القيمة المضافة الحالية (7٪ و 14٪ و 21٪) ليصبح التعامل بمعدلين فقط (7٪ و 17٪)، وذلك بدمج المعدل المنخفض 14٪ مع المعدل العادي 21٪ ليشمل هذا الأخير 17٪، وبذلك سيتم إخضاع مجموع المواد الخاضعة حالياً إلى نسبيتي 21٪ و 14٪.

التدابير المتعلقة بدعم المؤسسة والمبادرة تنحصر أساساً في:

- إعفاء المرونة على أجل تسديد الرسم على القيمة المضافة، بتقليص هذا الأخير إلى ثلاثة (3) أشهر بدل سنة واحدة.

- إحداث نظام لاستعادة الحقوق والرسوم المثقلة للبضائع ذات المنشأ الأجنبي، الداخلة في صناعة منتوجات تصديرها،

- تكفل الخزينة العمومية بالمستحقات التي تحوزها

يفسر، أساساً، بالتطورات التي عرفتتها بعض القطاعات، وهو ما يمكن اعتباره تطوراً معتدلاً.

غير أنه يبقى قابلاً للمراجعة بالنظر إلى التأثير الناجم عن مردودية قطاع الفلاحة المرتبط أساساً بالظروف المناخية، فضلاً عن قطاع المحروقات الذي يمكن أن يشكل العامل المباشر في انخفاض الناتج الداخلي الخام.

وهكذا، يلاحظ أن مجهودات الدولة تتجه نحو مواصلة إنعاش النمو الاقتصادي، لاسيما من خلال معدل نمو قطاع الفلاحة بفعل المردودية المرتقبة، وقطاع الصناعة نتيجة انتعاش الصناعات المصنعة (القطاع الخاص)، فضلاً عن قطاعي التعمير والأشغال العمومية اللذين استقرا في نفس المستوى المسجل في سنة 2000. وعموماً، يرتقب أن يؤثر نمو القطاعات الإنتاجية إيجابياً في نمو الاقتصاد الكلي.

إن إيرادات الميزانية، تسجل ارتفاعاً طفيفاً بنسبة 4٪ وهو ناتج عن مداخل الجبائية العادية، وبزيادة تقدر نسبتها 8٪، نتيجة التدابير المتخذة في إطار إعادة هيكلة النظام الجبائي. غير أن هذه الزيادة تظل ضعيفة حيث لا تشكل سوى نسبة 10٪ من الناتج الداخلي الخام، وهو ما يستدعي ضرورة مواصلة سياسة الإصلاح الجبائي وتفعيلها بما يكفل تقليص تبعية تأطير ميزانية الدولة للجباية البترولية.

إن ارتفاع النفقات الضرورية، خاصة ما تعلق منها بالأجور والمديونية العمومية والنفقات الاجتماعية في ظل العجز المعلن عنه والمبرر بالجهود الرامية إلى بعث الديناميكية الاقتصادية وتحسين الخدمات العمومية، وتدعيم النشاط الاجتماعي للدولة. وعليه، وضمن هذا المنظور، فإن الطابع الاستثنائي للتدابير المتخذة في مجال دعم النشاط، يعتبر، في نظر اللجنة، إيجابياً.

غير أنه فضلاً عن جملة التدابير المتخذة لتقليص عجز الميزانية، كتقليص خدمة المديونية العمومية ووقف

- تمويل الغرف التجارية عن طريق مساهمة الخاضعين للضريبة على الدخل الإجمالي والضريبة على أرباح الشركات،

- استبعاد، من مجال التشريع الأتأوى المنائية والمطارية التي تكتسي طابعا تجاريا،

- وفيما يتعلق بالتدابير الخاصة بالأموال الوطنية، يتعلق بالأمر بما يأتي:

- إلغاء القانون رقم 81-01، المتعلق بالتنازل عن الأملاك العقارية ذات الاستعمال السكني والمهني والحرفي التابعة للدولة والجماعات المحلية ودواوين التسيير العقاري، المعدل والمتمم،

- تحديد التعويض المستحق للمالكين الأصليين،

تحصيل نتائج أصول المؤسسات العمومية غير المستقلة المحلة، من قبل قابضي أملاك الدولة،

- تكفل إيرادات ميزانية الدولة بنتائج المقابل المالي للأتأوى المستحقة بعنوان الرخصة المسلمة في إطار استغلال المواصلات،

بالإضافة إلى تدابير تتعلق بإقفال ثلاثة (03) حسابات خاصة في إطار مواصلة تطهير هذه الأخيرة، وإحداث حساب تخصيص خاص بعنوان "صندوق الثروات المعدنية".

من خلال الدراسة والتحليل المستفيضة الذين تميزت بهما جملة التدابير المقترحة بعنوان السنة المالية 2001، مع جميع الأطراف المعنية، وانطلاقا من جوهر الانشغالات والاهتمامات المطروحة، لاسيما في هذا الظرف المتميز من المسار الاقتصادي، بادرت اللجنة، إلى تغيير الرؤية بالنسبة إلى بعض التدابير المقترحة بما فيها الميزانية القطاعية، التي وإن كانت، في نظرها، ذات بعد اقتصادي واجتماعي، فهي بالمقابل لا تؤثر في التوازنات المالية الكلية. ويمكن بلورة هذه الاقتراحات في المحاور الآتية :

- التخفيف من الضغط الجبائي،

- التحكم في تسيير الجبائية،

- تسيير المديونية العمومية،

- التنمية المحلية والمالية المحلية،

المؤسسات العمومية المحلة، المتنازل عنها للأجراء، وهذا بهدف إزالة معوقات استمرار المؤسسات الجديدة،

- توسيع الاقتطاع المبرئ للذمة إلى الأشغال التعاقدية للاستشارة والخبرة، وهوما يسمح بإعطاء نفس جديد للخبرة الوطنية وتشجيعها،

- توسيع الإعفاء من الضريبة على الدخل الإجمالي إلى المنتوجات المتأتية من المساهمة في هيئات التوظيف الجماعي للقيم المنقولة.

- إعادة النظر في نظام الاقتطاع من المصدر المطبق على المؤسسات الأجنبية،

- تخفيف الجبائية عن الاعتماد الإيجاري الدولي، بتخفيض الوعاء الخاضع للضريبة بنسبة 60٪،

- إعادة تنظيم سوق التبغ والمنتوجات التبغية نظرا إلى الوضعية المضطربة التي يعرفها سوق التبغ. وتهدف الاجراءات والتدابير الجديدة إلى دعم عرض المتعاملين بواسطة الشراكة مع تطبيق قواعد المتابعة من قبل الإدارة الجبائية بخصوص صناعة وتسويق المنتوجات التبغية، فضلا عن إلغاء الاحتكار التجاري على التبغ والمنتوجات التبغية من قبل الشركة الوطنية للتبغ والكبريت،

- تأسيس نظام الإخضاع للضريبة مكيف مع المهن الحرة، عن طريق تبسيط إخضاعها للضريبة وفق النظام العيني،

- تعديل كفاءات حساب الرسم المطبق على المنتوجات البترولية، وإحداث رسم على الوقود، يوجه إلى تمويل الطرق والطرق السريعة.

هذا، فضلا عن تدابير جبائية أخرى، تتعلق ب:

- إحداث آلية للتحصيل الودي للغرامات المتعلقة بمخالفات قانون المرور،

- حصر مجال تدخل المحضرين القضائيين في مجال الجبائية بإعادة تأهيل أعوان الإدارة الجبائية لحسن أداء مهامهم المتعلقة بالتبليغ والمتابعة،

- تحيين الرسم القضائي للتسجيل،

- تعديل الرسم على الحفل بعنوان الرخصة المسلمة من البلدية لهذا الغرض،

- إحداث رخصة مسبقة للمفاوضين في المعادن الثمينة، تسلم من قبل الإدارة الجبائية،

أو إلغاءه يفسره لجوء شريحة واسعة من المجتمع مثل الطلبة والباحثون عن شغل والمتدربين إلى استخراج مثل هذه الوثائق الرسمية التي كثيرا ما تطلبها الإدارة في تكوين ملفات من جهة، أو تعزيز معاملات ومبادرات إنسانية نبيلة، يجب أن تسود مجتمعنا وبالتالي، ينبغي أن تطبعا إجراءات تحفيزية، كما هو الحال بالنسبة إلى عقد الكفالة القضائية من جهة أخرى. (المادة 17 معدلة)

- إن الغلاف المالي المرصد لشبكة الطرق سنويا، يترجم مدى العناية التي توليها الدولة لهذه المنشآت القاعدية التي تساهم بقدر كبير في فك الاختناق عن التجمعات السكنية الكبرى، وفك العزلة عن بعض مناطق الجنوب.

إن الصندوق الوطني للطرق، الذي يمول من الرسم على الجذع وحصّة من ناتج الامتياز لرخصة الهاتف النقال والإعانات المحتملة للدولة والجماعات الإقليمية، بإمكانه المساهمة في الصيانة العادية للطرق. كما يمكن اللجوء في مجال إنجاز أقسام الطرق السريعة، إلى نظام الامتياز الذي أصبح من الآليات الاقتصادية المعتمدة في ظل انفتاح السوق وتكريس قواعد الشراكة، والذي يسمح بتمويل هذه الإنجازات عن طريق إشراك القطاع الخاص الوطني أو الأجنبي، مع فرض ما يسمى بـ "رسم المرور"، مثل ما هو معمول به في كثير من الدول.

هذا، ويمكن في، نظر اللجنة، وفي مرحلة أولى، أن يكون مساهمون من أوساط المالية والتأمينات والهيكل المصرفية، المرشحين الأوائل للتعامل مع هذا الاطار المنظم "للامتياز".

سيدي الرئيس،

فضلا عن ذلك، ينبغي التأكيد أن الانعكاس المالي الذي ينجم عن هذا النوع من الرسوم لا يؤثر، بأي حال من الأحوال، في التوازنات المالية الكبرى، بقدر ما تكون له انعكاسات سلبية على تسعيرة النقل، بمختلف أنواعه، وحتى على أنشطة هي في أمس الحاجة إلى هذا المنتج كالفلاحة. وعلى هذا الأساس، تقترح اللجنة إلغاء الرسم

- حماية المنتج الوطني وتشجيعه،

- تحسين الوضع الاجتماعي، الأجور، التشغيل، الخدمات الاجتماعية،
- التحكم في تسيير النفقات العمومية،
- دعم الاستثمار وأثره في الانعاش الاقتصادي،
- إطار تسيير الحسابات الخاصة للخزينة،
- ترقية النشاط القطاعي.

وفيما يأتي سيدي الرئيس، التعديلات المتعلقة بالتدابير،

- تشجيع تصدير المنتج الوطني

إن العمل على تصدير المنتج الوطني محور من المحاور الهامة التي يجب أن تشملها سلسلة التدابير المتخذة من أجل حماية الإنتاج الوطني وترقيته.

ولا يتأتى ذلك، في نظر اللجنة، إلا من خلال وضع الأدوات الكفيلة بتشجيع التصدير مع مراعاة كل العمليات المرافقة (قروض، تأمينات، تحفيزات جمركية، مراقبة النوعية، الطابع التنافسي للمنتج...)، وكذا العمل على ترقية نشاطات جديدة للتصدير وتنميتها، ومن ضمنها "الخدمات" التي يمكن أن تصدر في شكل دراسات أو بحوث أو استشارات معدة من قبل مكاتب دراسات جزائرية، والتي تقترح اللجنة إدراجها على مستوى المادة 9 المعدلة للمادة 201-1 في إطار الإعفاء من الدفع الجزافي لمدة خمس (05) سنوات، كما هو الحال بالنسبة إلى الإعفاءات بعنوان الضريبة على أرباح الشركات لنفس الفترة.

- التخفيف من الضغط الجبائي

وتتعلق التعديلات بالرسم القضائي للتسجيل وتتلخص في:

- الإبقاء على تعريف الرسم على شهادة الجنسية وشهادة السوابق العدلية، السارية المفعول والمحددة، على التوالي، بمبلغ 20 و30 دج،
- إلغاء الرسم على عقد الكفالة القضائية.

إن سعي اللجنة إلى الإبقاء على الرسم المشار إليه أعلاه

الإنتاج وسيرها كما ورد في عرض أسباب مشروع الحكومة، فهو لا يخلو، في نظر اللجنة، من انعكاسات على التوازن المالي للخرينة بصفة عامة والمستهلك الذي يظل دوما ضحية هذه التصحيحات الهيكلية بصفة خاصة. (المواد من 20 الى 26)،

- التدابير المتعلقة بالأموال الوطنية:

أ- القانون رقم 81-01 المؤرخ في 7 فيفري سنة 1981 المتضمن التنازل عن الأملاك العقارية ذات الاستعمال السكني والتجاري والمهني والحرفي، التابعة للدولة والجماعات المحلية ودواوين الترقية والتسيير العقاري.

لقد درست اللجنة المادة 37 المتعلقة بالتنازل عن أملاك الدولة، ونظرا إلى الأهمية التي تكتسيها أحكام هذه المادة، ولانعكاساتها إرتأت اللجنة أن تعرض الموضوع على نواب مجلسنا الموقر،

ب- تعويض الأملاك المؤممة أو الموضوعة تحت حماية الدولة أو الموهوبة
إن أحكام المادة 38 المتعلقة بكيفيات تحديد تعويض الأراضي الفلاحية المؤممة أو الموضوعة تحت حماية الدولة أو الموهوبة تم اقتراحها بموجب مشروع قانون المالية لسنة 2001، تطبيقا لأحكام المادة 3 من الأمر رقم 26-95 المؤرخ في 27 سبتمبر سنة 1995 المتضمن التوجيه العقاري، المعدل والمتمم.

ويجدر التذكير أن المادة 3 تحيل مسألة ضبط التعويض على قانون المالية وتترك للتنظيم عناية تحديد كفياته، غير أنه يلاحظ أن مشروع قانون المالية لم يحترم روح ولامنطوق المادة 3 المشار إليها أعلاه، حيث يقترح كيفية تحديد التعويض، ويحيل هذا الأخير على السلطة القضائية المختصة في حالة الاعتراض على نتائج التقييم، على أن يكون التعويض طبقا لما هو معمول به في حالة نزع الملكية من أجل المنفعة العامة، أي أن يكون عادلا ومنصفا وحسب القيمة الحقيقية والحالية للأموال، مع العلم أن اللجوء إلى الخبرة في تحديد

على الوقود، وبالنتيجة إلغاء ناتج هذا الرسم من باب إيرادات "الصندوق الوطني للطرق والطرق السريعة". (المادتان 44 و61 معدلتان)

- إن المساهمة الرمزية التي يدفعها الخاضعون للضريبة على الدخل الإجمالي بوصفها مورد ثابت لدعم الغرف التجارية والصناعية، تراها اللجنة غير مؤسسة ولامعقولة بالنسبة إلى المكلفين الخاضعين للنظام الجزائي، ومن ثم ينبغي في هذا الإطار، حماية ذوي الدخل الضعيف منهم، على أن تبقى لهم حرية الاختيار للانخراط في هذه الغرف. هذا وأن العمل على تفعيل دور الغرف التجارية والصناعية، بصفقتها مؤسسات اقتصادية ذات طابع تجاري وصناعي، في ظل التحولات الاقتصادية الجارية، يتطلب، لامحالة، دعما متواصلا يمكنها من الأداء الفعال. (المادة 46 معدلة)

- إعادة هيكلة الرسم على القيمة المضافة:

حظيت الأحكام التي أعيدت بموجبها هيكلة الرسم على القيمة المضافة بمناقشات واسعة حللت اللجنة، من خلالها، جوهر هذا الإجراء وأبعاده وانعكاساته على التوازنات المالية عامة، والسوق الوطنية خاصة، مع الأخذ في الحسبان وضعية المنتج الوطني في ظل المنافسة والتنافسية التي فرضها الانفتاح الإقتصادي. غير أنه، نظرا إلى أن اقتراح إعادة الهيكلة هذا غير مبني على مؤشرات كافية ومعطيات دقيقة ومعلومات ضرورية تسمح بالتطرق إلى الموضوع بكل جدية وموضوعية، واعتبارا لتباين وجهات النظر والرؤى والطروحات بخصوص مثل هذه التقنيات والميكانيزمات الجبائية، تخلص اللجنة إلى أنه لا يتسنى في ظرف قصير الإلمام بكافة جوانب الموضوع الذي يشمل عددا من المواد والمنتجات والعمليات والخدمات، فضلا عن انعكاس هذا الميكانيزم الجبائي على كل مادة أو منتج أو عملية أو خدمة، أو خدمة على السوق الوطنية كما تسجل اللجنة أنه إذا كان هذا التدبير ينطوي على بعض المزايا من حيث سهولة تسيير الجبائية وتشمين موارد الخزينة، وضمان حياد هذا النوع من الرسوم أمام أشكال عمليات

التعديلات المتعلقة بالميزانية القطاعية:

أ) قطاع التعليم العالي:

نظرا إلى العجز الذي يعانيه القطاع من حيث مناصب التأطير والحاجة الماسة إلى فتح مناصب مالية جديدة، لاسيما خلال الدخول الجامعي لسنة 2000-2001، تقترح اللجنة تدعيم هذا القطاع عن طريق تخصيص مبلغ 720 مليون دج، توجه، أساسا، إلى فتح 2000 منصبا ماليا، على أن تتم تغطية الأثر المالي من باب الأعباء المشتركة، عنوان احتياطي مجمع (8 ملايين دج)، وبالنتيجة يعدل الجدول (ب)، الملحق بمشروع القانون. (المادة 53 مكررجديدة)

ب) قطاع العمل والحماية الاجتماعية:

من خلال تحليل الميزانية المرصدة لهذا القطاع، تسجل اللجنة أن اعتمادات التجهيز ضئيلة بالنظر إلى الكلفة الاجتماعية الثقيلة، وكذا الطلب الاجتماعي المتزايد وما يتطلبه ذلك من جهد مالي معتبر. وسيخصص هذا المبلغ لإتمام إنجاز منشآت ذات بعد اجتماعي.

وعلى هذا الأساس، تقترح اللجنة تدعيم ميزانية التجهيز بمبلغ 200 مليون دج، على أن تتم تغطية هذا الأخير من باب الاحتياطات المخصصة للنفقات غير المتوقعة (4,5 مليار دج)، وبالنتيجة يعدل الجدول (ب) المتعلق بمشروع القانون. (المادة 53 مكررجديدة).

هذا، وتود اللجنة، بناء على المعلومات التي قدمها ممثل الجمارك، إطلاع الأعضاء على الإصلاح الجمركي الشامل الذي شرع فيه مؤخرا ترقيبا لانضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة وحمايتها من آثار العولمة والشمولية الاقتصادية. ويتعلق الأمر في هذا المجال بإعادة النظر في كل التدابير المتعلقة بالحقوق الجمركية، مع الأخذ في الحسبان خصوصيات المنظومة الاقتصادية الوطنية ومميزاتها.

- الناحية الشكلية للنص ميزتها، هي الأخرى، جملة من

التعويض من شأنه أن يؤثر في الخزينة العمومية، وهو ما يتناقض مع عرض أسباب المادة. وعليه، حرصا على إرساء قواعد تقييم ومن ثم تعويض يضمنان حماية حقوق المعنيين وإنصافهم، ترى اللجنة في ضرورة إسهام أطراف ثلاث وهي الوزارات المكلفة بالمالية والجماعات المحلية والفلاحة، بصفتها معنية مباشرة بالموضوع، حلا يكفل اعتماد التقييم الموضوعي للأراضي الفلاحية، وبالتالي، إعطاء كل ذي حق حقه، بالإضافة إلى إحالة كيفيات التعويض على التنظيم تماشيا ومنطوق أحكام المادة 3 من الأمر المشار إليه أعلاه.

إلى جانب هذا، تسجل اللجنة الفراغ القانوني الذي ساد هذا المجال منذ سنة 1995، إلى غاية دراسة مشروع قانون المالية هذا.

- ترخيص جمركة السيارات السياحية الجديدة:

إذا كان الهدف من الأحكام الرامية إلى منع استيراد السيارات المستعملة يبرر بحماية إنتاج الشركة الوطنية للسيارات الصناعية بحكم قواعد المنافسة والتنافسية التي يفرضها اقتصاد السوق، وتوجيه الطلب، على وجه الخصوص، إلى السيارات الصناعية المنتجة محليا، وبالتالي، تنشيط سوق محلية، وحماية الإنتاج الوطني بالنظر إلى الطابع التنافسي للمنتوج الأجنبي، فإن اللجنة تسجل أن الشركة الوطنية للسيارات الصناعية ماتزال تعاني صعوبات ناجمة عن ارتفاع كلفة الإنتاج وضعف الإنتاجية، ناهيك عن السعر الباهض للسيارات المنتجة محليا، وتلك المستوردة من قبل وكالات استيراد السيارات خلافا للسيارات المستعملة التي يناسب سعرها القدرة الشرائية لشريحة واسعة من متوسطي الدخل.

وعليه، ترى اللجنة أن أسباب استيراد هذا النوع من السيارات ماتزال قائمة، وبالتالي، تقترح الإبقاء على المادة 65 من قانون المالية لسنة 2000، مع سريان مفعول الإجراء إلى غاية 31 ديسمبر سنة 2001.

هناك خطأ مطبعي سيدي الرئيس إذ ينبغي استبدال كلمة "غاية" بكلمة "ابتداء". شكرا سيدي الرئيس،

مخططات التنمية البلدية والصندوق المشترك للجماعات المحلية، ومواصلة العناية بعجز البلديات والمديونية الثقيلة والخدمات العمومية المحلية، وكذا إرساء ثقافة جبائية تضي على الضريبة طابعا تضامنيا في خدمة التنمية ورفاهية المواطن،

إن أية سياسة جبائية تقتضي حتما عمق الرؤية في ميكانيزمات الإعداد وتبسيط الإجراءات، فضلا عن عصنة الهياكل ووسائل العمل.

سيدي الرئيس،

لا يتأتى ذلك كله إلا عن طريق مراجعة قانوني البلدية والولاية وضرورة تكييفها مع مقتضيات الاقتصادية الراهنة.

ميزانية البلديات والمشاريع المحلية:

لقد لفتت اللجنة الانتباه، أثناء دراسة مشروع قانون المالية لسنة 2000، إلى الصعوبات التي قد تنجم عن التدبير الذي تم تبنيه في القانون المذكور أعلاه، والقاضي بتحويل حصة من الرسم على القيمة المضافة عند الاستيراد والرسم على النشاط المهني لفائدة الصندوق المشترك للجماعات الاقليمية، من جهة، ومحافظة الجزائر الكبرى سابقا، من جهة أخرى. إن الأزمات المالية التي تعانيها حاليا البلديات جعلت الكثير من المشاريع التي انطلقت في الميدان لم تحقق النتائج المرجوة منها وصارت مجبرة أحيانا على إلغاء مشاريع هي بقيد الدراسة نتيجة ذلك.

وعليه، فإنه من الضرورة بمكان الإسراع في إيجاد حل لهذه الوضعية حتى لا تذهب مثل هذه الاستثمارات المكلفة سدى، ومن ثم تعرقل مسار التنمية المحلية المنشودة.

وضعية الحسابات الخاصة:

تجدد اللجنة، بمناسبة دراسة مشروع قانون المالية لسنة 2001، توصيتها الرامية إلى مواصلة عملية تطهير

التعديلات يكمن هدفها في تكريس المفاهيم والمصطلحات القانونية المتضمنة في التشريع والتنظيم الساريين، وتدقيق معنى بعض الأحكام واستقامته باعتماد التعبير القانوني واللغوي السليم وتتميم بعضها الآخر بفقرات أو جمل أو عبارات سقطت سهوا من نص مشروع القانون ويتعلق الأمر بالمواد 2،3،4،5،6،7،8،9،10،11،12،13،14،15،16،17،18،22،30،32،33،34،35،36،40،41،42،43،49،51،54،55،56،58،59،60.

ملاحظات وتوصيات عامة:

من خلال النقاش الواسع الذي ميز بعض التدابير المقترحة، وما أسفر عنه من انشغالات واهتمامات جديرة بالمعالجة، عملت اللجنة على بلورة مجمل المسائل التي استرعت اهتمام الأعضاء في شكل توصيات.

التحكم في تسيير الجباية:

يلاحظ من خلال التدابير المقترحة أن مشروع قانون المالية لسنة 2001 لم يتضمن أي تدبير عملي من شأنه أن يضع حدا أو أن يخفف، على الأقل، من التهرب الجبائي المتفاقم، لاسيما في ظل توسع النشاطات التابعة للسوق غير الرسمية، كما نجم عن تحرير التجارة الخارجية إحداث نشاطات موازية في مجال الاستيراد والتصدير، تساهم بقدر كبير في تحويل أموال معتبرة على حساب المجموعة الوطنية وتشجع على تحويل السلع تجاه قنوات غير رسمية.

كان الاصلاح الجبائي الذي شرع فيه منذ سنوات يهدف إلى مراجعة عميقة للجباية المحلية كمحور هام في التنمية المحلية، بصفة عامة، وتشمين الموارد الجبائية للبلديات، بصفة خاصة. وعلى هذا الأساس، فإن ضرورة مواصلة الجهد في هذا المجال واتخاذ الإجراءات الاستعجالية اللازمة، الكفيلة بانقاذ الكثير من البلديات التي تعاني عجزا حادا في ميزانياتها.

هذا، ويجب ضمن هذا المنظور، الإسراع في وضع إطار فعلي للمالية المحلية كفيل بإعادة الاعتبار لدور

الهيكلية الاقتصادية، يشير قلقا كبيرا، لاسيما أمام عدم قدرة الإجراءات المتخذة في إطار منظومة الحماية الاجتماعي وسلبية التدابير الناجمة عن خصوصية المؤسسات الاقتصادية العمومية، على تلبية احتياجات شريحة واسعة من المجتمع.

وقد زاد من حدة هذا الوضع ظاهرة الفقر التي بدأت تهدد استقرار المجتمع، فضلا عن عدم قدرة الدولة على تحمل الأعباء الاجتماعية وحدها. وهو الأمر الذي يستدعي بالضرورة وبصفة استعجالية إعادة النظر في منظومة الحماية الاجتماعية لمواجهة الكلفة الاجتماعية الثقيلة. وفي هذا السياق، يشكل موضوع الأجور أحد الانشغالات التي استرعت اهتمام أعضاء اللجنة. بإعتبار أن دعم القدرة الشرائية يعد بمثابة المحرك الرئيسي للاستهلاك وبالتالي، للنمو، وعليه فإن التفكير في طرح ملف الأجور، في ظل المعطيات الإيجابية التي تميز السوق النفطية، والتي يرتقب استقرار توازنها باعتماد سعر مرجعي للبرميل في مستوى 30 دولارا، من الاهتمامات التي يفرضها الواقع المعيش.

إطار الميزانية:

سيدي الرئيس، إن دراسة الميزانية الاقتصادية والاجتماعية لأية دولة. بحكم معالجتها شؤون الأمة، تستدعي حتما الاستناد إلى مؤشرات التحليل الاقتصادي والاجتماعي، في رسم الأهداف والآفاق والانعكاسات المالية للمحاور الكبرى والنتائج المرتقبة والآثار المالية للتدابير الجبائية.

وفي هذا السياق، تعتبر المادة 02 المعدلة للمادة 68 من القانون رقم 84-27 المؤرخ في 07 يوليو سنة 1984، المعدل والمتمم، صريحة من حيث طبيعة الوثائق التي ترفق وجوبا بقانون المالية، ولاسيما منها مشروع القانون المتضمن ضبط الميزانية للسنة المالية المعتمدة. إن مثل هذا النص التشريعي الذي لم يودع على مكتب المجلس منذ سنة 1989. يسمح للمجلس بمتابعة عملية تخصيص الاعتمادات المصوت عليها بعنوان السنوات المالية

مجموع الصناديق المفتوحة بموجب حسابات خاصة في كتابات الخزينة. وتوصي، في هذا الصدد، بالقيام بتثبيت أرصدة هذه الحسابات من قبل أجهزة مراقبة مخولة قانونا كالمفتشية العامة للمالية أو مفتش الحسابات، بالإضافة إلى ضبط أرصدة هذه الحسابات والتحقق من صحتها عند إقفال السنة المالية.

رصيد صندوق ضبط الموارد:

يجدر التذكير أن موارد هذا الصندوق المحدث بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2000 المكون من فائض إيرادات الجباية البترولية.

كل الموارد الأخرى المتعلقة بتشغيل الصندوق توجه أساسا إلى ضبط نفقات وتوازن الميزانية المحددة سنويا عن طريق قانون المالية وتخفيض الدين العمومي.

لقد اطلعت اللجنة على رصيد هذا الحساب المقدر بمبلغ 270 مليار دج أثناء تقديم مشروع قانون المالية لسنة 2001 من قبل ممثل الحكومة أمام أعضاء اللجنة.

وعلى أية حال، ستمكن اللجنة من الإطلاع على رصيد هذا الحساب عند تاريخ 31 ديسمبر 2000، بالإضافة إلى مجال إنفاقه أثناء دراسة مشروع قانون المالية لسنة 2002.

تسيير المديونية العمومية:

تلاحظ اللجنة أن تسديد الحجم المعتبر للمديونية الداخلية سنويا، لاسيما خلال السنتين المنصرمتين، أسلوب لا يخدم الخزينة العمومية ولا الاقتصاد، وهو الأمر الذي جعل اللجنة توصي بضرورة جدولة تسديد هذه المديونية على المدى الطويل 15 أو 20 سنة للتخفيف من عبئها ومن ثم محاولة التكفل بقطاعات أخرى هي في أمس الحاجة إلى تنشيط وديناميكية اقتصادية.

تحسين الوضع الاجتماعي:

إن تدهور الوضع الاجتماعي المترتب عن التصحيحات

المنصرمة ومراقبتها، كما يتسنى للجنة، على ضوءه، القيام بدراسة شاملة مبنية على معطيات مالية مضبوطة قانونا. هذا وتبقى مسألة تزويد اللجنة بمرفقات أخرى لقانون المالية من الضرورات الملحة، لاسيما بالنظر إلى اقتصادنا الذي ما يزال في طور الإنعاش. تلکم هي، أيتها السيدات، أيها السادة أعضاء مجلسنا الموقر مقدمة تقرير لجنة المالية والميزانية عن مشروع قانون المالية لسنة 2001، المعروض عليكم للمناقشة والإثراء.

شکرا سيدي الرئيس.

الرئيس: شكرا للسيد مقرر اللجنة. بعد استماعنا إلى عرض السيد الوزير، وإلى التقرير الذي تقدم به السيد المقرر، والذي تضمن النتائج التي توصلت إليها اللجنة المختصة، نقف عند هذا الحد.

ونستأنف أشغالنا في الساعة الثانية والدقيقة الثلاثين ظهرا وتخصص للشروع في المناقشة العامة.

**رفعت الجلسة في منتصف النهار
والدقيقة الخامسة عشرة**